

قرار لرئيس مجلس جماعة لمجاعة
رقم: 2025/23
يقضي بإجراء مباراة لتوظيف تقنيين
من الدرجة الثالثة والرابعة

إن رئيس جماعة لمجاعة:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بجزر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على المرسوم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص ببيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات الترابية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة .
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 24.1168 الصادر في 27 من شوال 1145 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعة الترابية.
- بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 وعدد D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 .
- وحيث أن قانون الاطر لجماعة لمجاعة برسم سنة 2025 يتوفر على مناصب مالية شاغرة .

. يقرر ما يلي :

المادة الاولى : تنظم جماعة لمجاعة، يوم الأحد 26 أكتوبر 2025، ابتداء من الساعة العاشرة صباحا بالثانوية الإعدادية أبي بكر الرازي بمركز عين دريج جماعة لمجاعة ، أو بمؤسسات أخرى عند الاقتضاء، مباراة لتوظيف تقنيين من الدرجة الثالثة والرابعة ، وذلك حسب الجدول التالي :

الدرجة المراد التوظيف فيها	الشهادة أو الدبلوم المطلوب	التخصص المطلوب	عدد المناصب المتبارى بشأنها
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	دبلوم التقني المتخصص حسب التخصص المطلوب المسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثه طبقا للمرسوم 2.86.235 الصادر في 8 جمادى الاولى 1407(9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني حسبما وقع تغييره وتتميمه، او على احدى الشهادات المعادلة لها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012)	- تطوير المعلومات - الصيانة المعلوماتية - الأنظمة والشبكات المعلوماتية	04
تقني من الدرجة الرابعة السلم 8	دبلوم التقني حسب التخصص المطلوب المسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثه طبقا للمرسوم 2.86.235 الصادر في 8 جمادى الاولى 1407(9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني حسبما وقع تغييره وتتميمه، او على احدى الشهادات المعادلة لها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012)	سياقة العربات او آليات الاشغال الكبرى، مع ضرورة التوفر على رخصة السياقة من صنف D و C	03

تخصص 25% من المناصب لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري او محارب قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص المعاقين.

المادة الثانية : تفتح المباراة المذكورة في وجه المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر ما بين 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين بالجدول أعلاه. ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب ولا يعتد بشهادة النجاح.

المادة الثالثة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي للمترشح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي والعنوان والتوقيع مع توضيح التخصص الذي وقع عليه الاختيار وكذا البريد الالكتروني ورقم الهاتف.
- السيرة الذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة.
- نسخة مطابقة للأصل للدبلوم في التخصص المطلوب او احدى الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء .
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- نسخة موجزة من رسم الولادة.
- ظرفان (02) من نوع ت لصيق ذاتي (Autocollant) متبرنان يحملان الاسم والعنوان الكامل للمترشح.
- ترخيص كتابي بالنسبة للمترشحين الموظفين مسلمة من طرف ادارتهم الاصلية قصد اجتياز المباراة.
- شهادة التسجيل في لوائح المعاقين بالنسبة للأشخاص المعاقين.
- نسخة من شهادة تثبت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم.

ملاحظة : الوثائق المذكورة أعلاه يجب أن لا يتجاوز تاريخ تسليمها 03 أشهر ، كما أن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمون بإتمام ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

المادة الرابعة: إيداع ملفات الترشيح :

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة لمجاعة خلال اوقات العمل الادارية العادية مقابل وصل إيداع ، او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي : مقر جماعة لمجاعة مركز عين دريج ، جماعة وقيادة لمجاعة، دائرة الوحدة، اقليم وزان(يؤخذ بعين الاعتبار ختم مصلحة البريد) قبل 19 شتنبر 2025 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو اخر اجل لإيداع الترشيحات، وكل ملف تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة اعلاه او تم التوصل به خارج الاجل المحدد اعلاه يعتبر لاغيا.

سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية و النتائج النهائية على موقع التشغيل العمومي (www.emploi-public.ma) وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية (www.collectivités-territoriales.gov.ma) ويعتبر هذا الاعلان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار .

المادة الخامسة: تشتمل المباراة على الاختبارات التالية :

الاختبار الشفوي أو التطبيقي او هما معا			الاختبار الكتابي			الدرجة المتبارى بشأنها
المعامل	المدة	الموضوع	المعامل	المدة	الموضوع	
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة، او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، او هما معا، يهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	4	ثلاث (3) ساعات	موضوع عام او اسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية	تقني من الدرجة الثالثة السلم 9
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة، او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، او هما معا، يهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	4	ثلاث (3) ساعات	موضوع عام او اسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية	تقني من الدرجة الرابعة السلم 8

لمجاعة في 21 ماي 2025

رئيس جماعة لمجاعة

الرئيس
عبد السلام قنوني

